

بحار الأنوار

[79] 77 - شى: عن حريز قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أدنى العقوق أف ولو علم الله أن شيئاً أهون منه لنهى عنه (1) 78 - شى: عن أبي ولاد الحنات قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله " وبالوالدين إحساناً " فقال: الإحسان أن تحسن صحبتهم ولا تكلفهم أن يسألك شيئاً هما يحتاجان إليه، وإن كانا مستغنيين أليس يقول الله " لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون " (2). ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: وأما قوله " إما يبلغان (3) عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف " قال: إن أضجرك فلا تقل لهما أف " ولا تنهرهما " إن ضرباك قال: " وقل لهما قولا كريماً " قال: تقول لهما: عند الله لكما فذلك منك قول كريم وقال: " واخفض لهما جناح الذل من الرحمة " قال: لا تملأ عينيك من النظر إليهما إلا برحمة ورقة، ولا ترفع صوتك فوق أصواتهما، ولا يدك فوق أيديهما ولا تتقدم قدامهما (4). 79 - ج: أحمد بن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن ابن معروف، عن ابن مهزيار، عن بكر بن صالح قال: كتب صهر لي إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام أن أبي ناصب خبيث الرأي وقد لقيت منه شدة وجهداً فأريك جعلت فداك في الدعاء لي، وما ترى جعلت فداك؟ أفترى أن أكاشفه أم إداريه؟ فكتب: قد فهمت كتابك، وما ذكرت

_____ (1) المصدر ج 2 ص 285، (2) آل عمران: 92.

(3) " يبلغان " باثبات الالف وكسر النون قراءة الكوفيين غير عاصم وقرء هو والباقون " يبلغن " وفي المجمع ج 6: 4: 8: قال أبو علي: قوله: أما يبلغن يرتفع " أحدهما " به وقوله " كلاهما " معطوف عليه، والذكر الذي عاد من قوله " أحدهما " يغنى عن اثبات علامة الضمير، فلا وجه لقول من قال: " إن الوجه اثبات الالف لتقدم ذكر الوالدين " عنى به الفراء. (4) تفسير العياشي ج 2 ص 285.